المجلس)115(| شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

قال الامام البخاري رحمه الله باب ما يجوز ان يخلو الرجل بالمرأة عند الناس وقال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا انذر قال حدث لنا شعبة عن هشام قال سمعت انس بن مالك رضى الله عنه قال جاءت امرأة - <u>00:00:02</u>

من الامصار الى النبي صلى الله عليه وسلم فخلى بها فقال والله انكن لاحب الناس اليك بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - <u>00:00:22</u>

من بعد يقول الامام البخاري رحمه الله الرجل بالمرأة عند الناس ثم ذكر فيما مضى النهي عن غلوة الرجال بالنساء انه لا يخلو رجل من امرأة الا ومع ذى محرم لها - <u>00:00:44</u>

ان هذا مما نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم عقب ذلك بالاشارة الى خلوة سائغة وفي الخلوة التي لا يكون فيها اختفاء عن الاعين وانما هو عند الناس الا انه آآ فيه انتصار - <u>00:01:05</u>

عن عنهم بحيث لا يسمعوا الكلام بان يقفوا الى امرأة الشارع تسأله يجيبها عما تسأل عنه هذا عند الحاجة وعند امن الفتنة وامن الريبة. هذا لا يعتبر ممنوعة وانما الخلوة هو الانسان يكون هو وياها في مكان خاص معتدل لا يراها الناس. واما ان يقف - 00:01:27 معها في سكة من السكك الناس يرون الا انهم لا يتمكنون من سماع الكلام هذا هو الذي فعله رسول الله عليه الصلاة والسلام حيث جاءت وامرأة وطلبت منه حاجة لها - 00:01:57

بها تكلم معه فيها كلاما خاصا خلا بها في ناحية من النواحي في الشارع لكن ليس بين الناس بحيث يسمعون الكلام بحيث يعلمون ما يجري بينها وبينه لانها تريد ان تكون تكلم كلاما لا يسمع ولا يطلع عليه احد. الا بها في بعض السكك وحدثت - <u>00:02:17</u> ما تريد من الانهار قال انكن من احب الناس اليه يعني الانصار رضي الله اه هذا الذي موجود في البخاري عند الناس معناه ان هذا ليس فيه غلوة عن الاعين ووجود معها في مكان لا يراه احد - <u>00:02:47</u>

الناس يرونهم ولكن لا يتمكنون من سماع ما يجري بينهم فهذا سعي وجاهز عند امن الفتنة وعند اندفاع الريبة هذا باب ما ينهى من دخول المتشدين بالنساء على المرأة. وقال حدثنا - <u>00:03:17</u>

عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن ابيه عن زينب ابنة ام سلمة عن ام سلمة رضي الله عنها انها قالت ان النبي صلى الله عليه وسلم كان عندها وفي البيت مخنث. وقال المخنث لاخي امك - <u>00:03:37</u>

ابن عبد الله ابن ابي امية ان فتح الله لكم الصائف غدا ادلك على ابنتي غيلان. فانها تقبل باربع وتدبر بالزمان. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخلن هذا عليكم - <u>00:03:57</u>

باب ما ينهى من دخول المتشبهين بالنساء على المرأة. باب ما ينهى من دخول المتشبهين للنساء على المرأة آآ المفروض من هذه الترجمة ان المتشبهين ينقصنا قسم يكون آآ جبل وطبع على آآ اخلاق النساء وعلى صفة النساء من آآ - <u>00:04:17</u>

الضعف التكسر آآ في الحديث وفي المشية آآ صفاته وهو من الرجال جبلة يتكلم ويتشبه ان هو ذكر ولكنه يحاول ان يكون انثى. في تكلفه وتكثره وتدليه يعني يريد يريد ان يتشبه بالنساء وان يكون مثلهن في الكلام وفي الحركة - <u>00:04:48</u>

وفي المشية وفي الهيئة فهذا تكلف. هذا لا يجوز ولا يجوز. لان مثل هذا العمل هذا هو الذي لعن عليه الرسول صلى الله عليه وسلم

```
لان هذا شيء مقدور عليه واما الشيء الذي ليس - <u>00:05:28</u>
```

عليكم وانما خلقه الله عز وجل هكذا عنده صفات النساء وعنده ضعف الذي عند النساء وعنده الحركات حركات النساء وفوز النساء وما الى ذلك من الاشياء التى يشابه فيها النساء - <u>00:05:48</u>

هذا هذا ليس اليه. ولكن عليه ان يحاول ان يبتعد او ان يتكلم آآ البعد عن صفات النساء وان يحاول آآ ان يحصل على طلاب الرجال منه هذا واما الثاني الذي الله تعالى اعطاه صفات الرجال ولكنه يحاول ان - <u>00:06:08</u>

ينتقل الى صفات النساء ويتكلم صفات النساء لا من ناحية الصوت ولا من ناحية الحركة ولا من ناحية فهذا هو الذي جاء لعنه عن رسول الله عليه الصلاة والسلام في قوله لعن الله المتشابهين بجانب النساء والمتشبهات للنساء والرجال - 00:06:38

يقولون في المثل يعني في الرجل الذي اه يحاول ان يكون في صفة النساء او المرأة اهلا بكم وفي صفات الرجال يقال في المثل استنبط الجمل استنبط الجمل الدجاجة تنوخ الجمل - <u>00:06:58</u>

يعني اذا كان الرجل يعني يريد ان يتحول الى صفة النسا ويتكلم يقال له استنبط الجمل. عفشه يتشبه بالرجال وتريد ان تكون على هيئة الرجال وعلى الرجال وقالوا بالدجاجة يعني يعني صار جيفة - <u>00:07:18</u>

صار ناقة جملا يعني عمل على ان يكون ناقة يعني من كونه يذكر الى ان يكون مؤلف. آآ الحديث الذي معنا آآ اورده البخاري رحمه الله في منعي وما لا يجوز من او النهي من دخول المتشبهين للرجال بالنساء يعني المقصود من ذلك الذين هم في حلقتهم - <u>00:07:38</u> اما الذين يتكلفون هذا فهؤلاء لا يجوز دخولهم على النساء. واما الذين هم في عصر الخلطة اه يعني ليس عندهم آآ قدرة على النساء وحكمهم باحكام النساء. من ناحية ما جملوا عليه وقمروا عليه. هؤلاء ايضا - <u>00:08:08</u>

يعني يخشى منهم آآ يعني الحذر منهم عدم يعني بغير ضرورة هذا ايضا مطلوب. وذلك ان انه رجل مخنث فيدخل على من باب امهات المؤمنين وكانوا يتسامحون فى من جهة انه ليس على اعتبار انه ليس ممن له - 00:08:28

بحاجة الى النساء لكنه كان في مرة من المرات آآ يتحدث مع آآ عبد الله بن ابي امية اخو سلمة رضي الله تعالى عنها وعنه كان يقول له اذا فتح عليكم الطائف غدا ادلك على ان في غيلان فانها تؤمن باربع وتدبر. هذه - <u>00:08:58</u>

خبرة دقيقة في احوال النساء. هذه خبرة دقيقة في وقت النساء. آآ الرسول صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك قال لا يدخل هؤلاء ان معناها الذي يقوم يعني هذا وصفه وهذا شأنه وان كان يظن انه ليس من اهل النساء او الحاجة - <u>00:09:28</u>

وممن يعني يحتاج الى النساء وممن تكون له شهوة النساء يعني انه ما دام ان هذا وصفه وهذه فتنته ودقته في الوصف فانه لا يصلح ان تدخل يعني على النساء اخبر عبدالله بن ابي امية اخو ام سلمة - <u>00:09:48</u>

في هذا الخبر وقال اني ادلك على ابنة غيلان يعني معناه اذا سبيتم ونكون هذه وصفها له بانها تكمل باربع وتدبر بامان. والرسول من ذلك عنها يعني جنينا وانها وان بطنها له عكن عكن ويعني العتلة يعني من جهة الامام اربع ولكنها - <u>00:10:18</u>

من جهة الوراء تكون ثمنا ولكنها من جهة الامان اربعة. فهذه ومعرفة في اخبار النساء ومثل هذا لا يصلح ان النساء الذي يكون هذا شأنه يعنى يتمكن من معرفة النساء ويصفهن وتكون فيه هذه الفطنة - <u>00:10:48</u>

في جمالهن هو من رؤوس فقير. من رؤسائهم وكبارهم وهو الذي نيافة تريد انه اسلم وعنده عشر نسوة الرسول صلى الله عليه وسلم امره بان يمسك اربعا ويقال اقتله قلنا وكان في الجاهلية عنده عشر نساء فلما جاء الاسلام خطر وجاء - <u>00:11:18</u>

على اربع نسوة امرهم النبي صلى الله عليه وسلم ان يختار منهن اربعا وان يفارق افاقه ليطلقهن ويتخلص منهن لانه لا يجوز في الاسلام ان يدافع على اربعة. انما الرجال يعنى وانهم غير الرسول صلى الله عليه وسلم - <u>00:11:48</u>

لا يجوز له الزيادة على اربع والرسول عليه عليه الصلاة والسلام اباح الله تعالى له الزيادة. وذلك لحكمة سبق ان عرفنا من بعيدها ان ذلك انه هو المشرع وان احوال البيت عن طريق اصحاب - <u>00:12:08</u>

بيوت يقلن بعددهن او بكثرتهن يتحملن السنن ويتلقين احوال الرسول صلى الله عليه وسلم في بيته قلها الى الناس لانه هو المشرع الذي يبين للناس ما نزل عليهم عليه الصلاة والسلام. والرجال - <u>00:12:28</u>

ليس لهم غيرهم من الرجال ليس لهم ان يزيد على اربعة. ولهذا هذا الرجل الذي هو غيلان الذي هذه ابنته التي هذا المصنف يأتيه وهذا يشير على بها وانه على ان تكون من نصيبه وانه عليه بها - <u>00:12:48</u>

يحرص على ان يغفر بها وان يدل تقبل الاربع وتجزئ بثمان لما علم الرسول صلى الله عليه وسلم منه هذا الوصف هذا يدخل هؤلاء قال باب نظر المرأة الى الحبش ولحمهم من غير ريبة. وقال حدثنا اسحاق بن ابراهيم الحنبلى عن - <u>00:13:08</u>

عيسى عن الاوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم عندما يذكرني يذكرنى برجائى. وانا انظر الى الحبشة يلعبون فى المسجد. حتى اكون انا الذى اسلم - <u>00:13:28</u>

واقتلوا حذر الجارية الحبيبة في السن الحريقة على النهر اورد البخاري رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها وارضاها نظر نظر غير الحبشة وهم يلعبون وانها وانها وان الرسول عليه السلام مكنها من - <u>00:13:48</u>

جعل يذكرها وينظر من ورائه وقيد هذا من غير ريبة ومثل هذا قد يدل على جواز مثل ذلك حيث لا ريبة وحيث لا يتمكن من رؤية تحديد رؤية الاشخاص رؤية وجوههم جمالهم وحسنهم وما الى ذلك اذا كان من بعد - 00:14:18

النظر الى اشخاصهم والى اعيانهم كما يرى الرجال من مكان بعيد لا بأس بذلك. لا مانع من هذا لانه لا يترتب على هذا الابنة. انما الفتنة تترتب على النظر الى - <u>00:14:48</u>

عن قرب والى التمكن من نظر الى محاكمهم والى جمالهم والى تصديقهم بوجوههم ومعرفة شكلها وجمالها وهذا انما يتأتى عن طريق تحديد النظر او عن طريق القرب اما اذا كان من بعد وآآ يعني - <u>00:15:08</u>

كونهم يقصدون ويتحركون ويلعبون وحرابهم ومثل هذا لا بأس به ثم ايضا هو مقيد بعدم الريبة لمن قال من غير ريبة وايضا مع ستر العورة وعدم يعنى شيئا يعنى يخالف ما جاء به السنة يعنى مع مع التفكر والاقتشام. قومهم يلعبون وهم - <u>00:15:28</u>

ولا تتمكن من رؤية وجوههم ومعرفة صفاتها لا سيما مع البعد وهي مثل المرأة التي ترى الناس يدخلون من مكان بعيد يعني قد ولوا يعني ظهورهم او مع جوانبهم مع وجوههم لكن لا يرى الاشخاص لا يرى الاشخاص عند الحاجة آآ هذا شاب كما جاء في هذا الحديث -00:15:58

ثم ايضا الرسول صلى الله عليه وسلم مكن عائشة وهي صغيرة السن ولهذا قال عائشة رضي الله عنها اقبل قدر المرأة الحديثة في السن الحريصة على اللغو لان التي تحب ان ترى اللعب وترى يعنى - <u>00:16:28</u>

الشيء الذي لا ريب فيه لا ريب فيه ولا محظور فيه. واذا فمثل هذا اه سائغ اه لانه لا اما اذا كان فيه محذور كان فيه ريبة وكان فيه تمحن ويكون ذلك عن ومثل ذلك - <u>00:16:48</u>

النظر الى الى الرجال الى وجوههم التلفزيون وفي غاية الجمال وفي وفي المقيم فيعني تجملهم هذا لا يجوز للمرأة ان تنظر الى الرجال فى مثل هذه الحالة لان هذا ما دعته للفتنة ودعاة - <u>00:17:08</u>

الحمد لله. واما الذي حصل من عائشة رضي الله عنها وارضاها فهو اشخاص ترى اشخاصهم من بعد وهم يلعبون ويقفزون ويتعرضون قال يعنى ولا ولا تتمكن من رؤيتهم كما يعنى كما يكون من قرب وما كما يقول بالنسبة للنظر الى الوجوه - <u>00:17:28</u>

النظر ولا تنظر الى الرجال ولا يلاقون الواضحة الجليلة التي فيها قال حدثنا ذروة ابن ابي المغراء قال حدثنا علي بن مسفر عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت - <u>00:17:48</u>

خرجت زوجة بنت زمعة ليلا فرآها عمر فعرفها. فقال انك والله يا زوجة ما تخفين علينا ورجعت الى النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له. وهو في حجرته يتعشى. وان في يده لارقى - <u>00:18:18</u>

وانزل عليه فرفع عنه وهو يقول قد اذن الله لكم ان تخرجن لحوائجكم وهذه حوائجهن يعني الا في لا بد لهن منها. وآآ من ذلك يعني خروجهن لقضاء الحاجة وكان ذلك في في اول الامر ما كان في البيوت ما في - <u>00:18:38</u>

لقضاء الحاجة الى المناظر وهي الاماكن البارزة يقوينا حوائجهن بها. سبق ان مر بنا حديث الاخ الذي فيه عائشة رضي الله عنها وارضاها كانت الى الى المناقع وفى اماكن بارزة - <u>00:19:06</u>

من اجل قضاء الحاجة ولذلك قبل ان تتخذ البيوت فذهابهم حوائجهم. الامور التي لا بد لهن منها حيث لا حيث لو يكون مطلقا الى ذلك وحيث لا يكون هناك فتنة ولا غيبة. وورد البخاري رحمه الله حديث - <u>00:19:26</u>

هذا الحديث الذي فيه قصة من الدمعة رضي الله عنها وان عمر رضي الله عنه وارضاه رآه قد خرج في حاجتها ورجعت الى رسول الله عليه الصلاة والسلام وكان يتعشى وبيده عرق يعنى وهو العرش الذى عليه بقية اللحم - <u>00:19:46</u>

عليه بقية ذهب وكان اخبرته فنزل عليه الوحي ثم قال آآ انه قليل اذا كنا في ذلك يعني في الذهاب الى حوائجهم نعم. قال باب استحسان المرأة زوجها فى الخروج الى المسجد وغيره. وقال - <u>00:20:06</u>

علي ابن عبد الله قال حد ثلاث ايام قال حدثنا الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا استأذنت امرأة احدكم الى المسجد فلا يمنعها - <u>00:20:26</u>

المرأة زوجها بالذهاب الى المسجد وغيره. وارد في هذا الحديث يتعلق المسجد وغيره يقاس عليه غيره انما يقاس عليه وان لها يعني في هذا المسجد لما تذهب ولكن تذهب بالطريقة المشروعة وهي الا تكون متجملة والا تكون متعطرة والا يعني للفتنة وانما تذهب - 00:20:46

هشام وعدم التعرض للفتنة وعدم التعرض للغيبة لا بالنسبة لمظهرها من ناحية آآ بذاتها ولا من ناحية ايضا آآ اليها وتتجنب انواع الزينة عندما نريد ان نذهب كما جاء ذلك مبينا فى احاديث عن رسول الله - <u>00:21:26</u>

والرسول عليه الصلاة والسلام قال اذا يعني زوجها في الذهاب الى المسجد فليأذن لها لا مانع من ذلك انها لكن جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم ان صلاة الفجر افضل. ولكنها مع ذلك لا يستأذن ان تذهب الى المسجد وتسمع - 00:21:56

قدرة وجدتنا على موعظة او يغني مع الناس فانه لا بأس بذلك ولكن صلاته افضل فما بين عباده رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. قال باب ما يحل من الدخول والنظر الى النساء فى الرضاع - <u>00:22:16</u>

وقال حدثنا عبد الله بن اليوسف قال اخبرنا مالك عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاء عني من الرضاعة فاستأذن على فابيت ان ازن له. اسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:22:36

وجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم قتل ابنه عن ذلك وقال انه عمي له. قالت يا رسول الله انما رفعتني المرأة ولم يرضعني الرجل. قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه - <u>00:22:56</u>

وعمك من يلد عليك. قالت عائشة وذلك بعد ان ضرب علينا الحجاب. قالت عائشة رضي الله عنها يحرم من الرفاهة ما يحرم من الولادة. الدخول على النساء قبل نظر اليهن ما يحل لدخول الوالدين - <u>00:23:16</u>

واحد آآ يحمل به ما يحصل بالنسب من الامور التي اه شرعت والتي ابيحت في حق من كان قريبا من النسب مثله ان يكون قليلا من الرضاعة يعني في والنظر والسفر انه يكون محرما لها يسافر بها ويسهل عليها ويخلو بها - <u>00:23:46</u>

وكذلك ايضا له ان ينظر اليها هذا الحديث يدل على ذلك لان عائشة رضي الله عنها وارضاها كما جاء عنه ان الله لم تأذن له بالدخول حتى تستأذن الرسول صلى الله عليه وسلم فلما اخبرت الرسول عليه السلام - <u>00:24:16</u>

فقال انما ارضعت المرأة يعني معناها هي كأنها فهمت ان الحرمة انما تكون في حق المرأة وفي حقها قرارات المرأة وانها لا تنتقل الى اه زوج المرأة من صاحب اللبن. الرسول عليه الصلاة والسلام بين فى هذا الحديث ان الحرمة - <u>00:24:36</u>

ليست حركة في المرأة وفرضاتها وانما ايضا في قرارات صاحب اللبن. والذي وهو الذي سبق ان مر اه لبن الفحم لما جاء بلبن الفحم وان الحرمة تنتشر يعنى الى قراباته تنتشر اليه والى قراباته - <u>00:25:06</u>

وذلك ان الرجل اذا رضع من امرأة فان آآ ابوها يكون ابا له من الرضاعة وآآ اخوها خالي لهم وانها اخ له من الرضاعة وهكذا. وكذلك بالنسبة لصاحب اللبن. يعنى يكون يكون اذلكم - <u>00:25:26</u>

واخوه يكون له عما من وابنه من جميع اولاده من جميع النساء سواء صاحبة اللبن التي ارفعت الربيع او غيرها من زوجاته المتعددات ايضا الكل يكون له اخوة من رظاعة الا ان من كان من - <u>00:25:46</u> وضع يكون بمثابة الاخ الشقيق. ومن كان من زوجة اخرى غير التي ارظعته يكون بمثابة الامور التي تعتبر ايضا يعتبر مثلها في الصباح يعني المحرمية والخلوة والسفر. لانها محرمة. وسبق ان مر بنا ان المحرم هو زوج المرأة ومن تحرم - 00:26:06 وعليه على التأييد بنسب او سبب مباح بنسب او سبب مباح اي اما نسب لكي ان يكون ونحو ذلك او سبب متاح في الرضاعة كالمطاهرة راعوا مظاهرة لانه يحضر بها يقول بها التحريم وتحمل المحرمية لا يحل - 00:26:36

ان يتزوج بها يعني بسبب المحرمين بسبب المظاهرة الزوجة اذا دخل بامها وكذلك ايضا اخت الزوجة في ما دام اختها في عصمته وعمتها وخالتها ما دامت آآ لعظمته فلا تجود عمتها ولا خالتها ولا اختها وهذا فدين مؤقت واما التحريم المحدد هو هو الذي -00:27:06

تحرم عليه على التأهيل. المحرم هو الذي تحرم عليه التأديب. دائما وابدا. لا يحل له ان يتزوجها في حال من الاحوال آآ يعني معنى هذا انه ضاع يحصل به محرمية. فيكون بذلك الدخول في صلوة والنظر والسفر ثم - 00:27:36

الزواج قال باب لا تباشر المرأة سمعتها لزوجها وقال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابي وائل عن عبد الله ابن مسعود رضى الله عنه انه قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة المرأة فتنعنها بزوجها - <u>00:27:56</u>

كانه ينظر اليها. وقال حدثنا عمر بن حفص بن غياب قال حدثنا ابي. قال حدثنا الاعمش قال فحدثني شقيق قال سمعت عبد الله قال قال النبى صلى الله عليه وسلم لا تباشر المرأة تنعد - <u>00:28:26</u>

فهذه زوجها بانه ينظر اليها. اما هذه الترجمة هو فيها دبيها رضي الله عنهم طريقين لزوجها كأنه ينظر اليها وكل ذلك ان المرأة لا ترضيها في التبزل عنها تظهر كل واحد منهما بما كان خفيا فلنطلع - <u>00:28:46</u>

عليه العلم فبذلك قد يحصل ان تنعتها لزوجها يترتب على ذلك مضرة وان يتعلق قلبه بها قد يترتب على ذلك ان يفتن بها وان يطلق تلك المرأة الذي بعصمته في ليصل الى تلك المرأة او تزوج تلك المرأة آآ الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك - 00:29:16 وانها لا اه فصل على الامور الخلفية للنساء لا يطلع بعضهن على بعض واه صفاتها الغبية الدقيقة فتكون بذلك اه اه على ذلك الصفة لزوجها يصفها لوجه اجنبى وقد يتعلق بها ويؤدى ذلك الى فراق زوجته والى كذلك - 00:29:46

اليها بطريقة حلال ما هو بطريق حرام. اي نعم طريق ما يحصل من الوصل والابتسام. قد يترتب على ذلك فتنة ويترتب كذلك شقيق هو ابو وائل هو من زلمة وهو من اصحاب المسعود رضي الله عنه الذي يروي عنه كثيرا والذي يأتي كثيرا في الروايات عن المكروب احيانا يأتى باسم - <u>00:30:16</u>

إبراهيم احيانا يأتي بكليته وهو مشهور بسنته ومشهور باسمه وقد يأتي بالدنيا احيانا ويأتي بالاسم في بعض الاحيان وهو هو شخص واحد. لهذا مما يعلم بالفقراء ومما يعرف قالوا يعنى مما ينبغى - <u>00:30:46</u>

ان يعرف معرفة اسماء المكني يعني ومن كان مشاهرا باسمه يعرف كنيته في هذا انه لو ذكر في كنيته قد يظن انه لا يعرف. فاذا عرف ان هذا الاسم هذه كنية له او ان هذه الكنية هذا الاسم هو صاحب هذه الدنيا يندفع هذا الفهم - <u>00:31:06</u>

وهذا الخطأ الذي قد يظن ان الشخص الواحد شخصين. يظن من لا يظن من لا يعرف ومن لا يتفطن. ومن لا يعرف هنا الشخص الواحد شخصين فيأتي في الاسناد في الدنيا ويأتي باسناد اخر باسم - <u>00:31:36</u>

تظن ان هذا غير هذا مع ان هذا هو هذا. ولكنه جاء باسمه وجاء. قال باب قول الرجل لاطوفن الليل على على نسائه وقال حدثني محمود قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن قانوس عن ابيه عن ابى هريرة رضى الله - 00:31:56

عنه انه قال قال سليمان ابن داوود عليهما السلام لاخوفن الليلة بمئة امرأة تلد كل امرأة غلام من يقاتل في سبيل الله. وقال له الملك قل ان شاء الله ولم يقل ونسي فاصاب بهن ولم تلد منهن - <u>00:32:18</u>

الا امرأة يستردان. فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو قال ان شاء الله لم يحلف وكان ارجى الترجمة في قول الرجل لاطوفن على نسائى اورد فى هذا الحديث فى قصة السلام عن ابن داوود عليه الصلاة والسلام - <u>00:32:38</u>

وانه قال اذا اقوم الليلة على مئة امرأة رجل يجاهد في سبيل الله ونقول ان شاء الله ولم يقل ونسى ولم تلك النساء الا واحدة منهن

```
احد فی شکل تام - <u>00:32:58</u>
```

قال رسول الله عليه واله الصلاة والسلام لو قال ان شاء الله لم يحلق يعني لحصل له يعني آآ الشيء الذي آآ هو الشيء الذي طلبه نقول من هذا ان ان فيه طواف للرجل على اهل - <u>00:33:18</u>

في ليلة واحدة الله تعالى اعطى هذا الرجل الكريم الرسول العظيم عليه الصلاة والسلام هذه والله تعالى اعطى ما ارسله قدرة على يعني على اه على الجماع الرجولية عليهم الصلاة والسلام والرسول صلى الله عليه وسلم كان عنده تسع نسوة وكان كما مريطوف عليهن في الليلة الواحدة - 00:33:38

والحافظ ابن حجر ذكر انه في هذه الشريعة آآ لا يفعل ذلك الا لانه لا يفعل الا في بعض الاحيان مثلاً يأتي من سفر فانه يمكن ان يطوف عن النساء او يرظين او يطبقن على ان يدور عليهن - <u>00:34:08</u>

الا بين الوجه والقتل بين النساء وكل واحد يدلها ليلة ويوم كل واحد ليلة ويوم لكنه ينكر ان يطوف عليهن في بعض الاحوال فيما اذا رضينا بذلك بان كان آآ او كان عند قدومه للسفر او كان عند ارادة سفر - <u>00:34:28</u>

مثلا انه لا بأس بذلك والا فان الاصل هو العدل. الواحد يقول كل واحدة لا علينا الا ان يتفقنا على كذلك وان يرظين بذلك وانه يدور عليهن فاذا حصل التراويح على ذلك فانه لا بأس به - <u>00:34:48</u>

هو هو طبعا هو منصوب يعني الذي حكى هذا في نفس الحديث قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قال يعني في نفس الحديث ما يدل عليه لكنه يعنى يعنى وفى بعض الاحاديث - <u>00:35:08</u>

عليه الصلاة والسلام سبعين هل سبق ان مر في في كتاب والانبياء وكذلك مر قبله قال باب لا يضرب اهله. ان شاء الله. فدل هذا على امر الانسان الى يعني ذكر الاستثناء في الحاج واتى به فانه ينفع. فانه ينفع - <u>00:35:38</u>

فلو خالف لنفعك. يعني معناها انه ينجب يعني الاستثناء اذا ذكر عندما يتلفظ بيمينه ويقال له قل ان شاء الله فيقول ان شاء الله فانه ينفع. لانه لو لم اه لو لم حلف - <u>00:36:28</u>

يكون حنيفا لا يكون حنفا في يمينه. وهنا يعني لفظ ليس فيه ذكر اليمين ولكنه آآ محتمل ان تكون يمين مقدرة او ان اللفظ يعني مؤكد يعنى فهو فى حكم اليمين - <u>00:36:48</u>

سبق ان مر بنا يعني شيء من هذا بما يتعلق بالتفجير مر بنا حديثان حديث هو ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما بين الحرم وشجرة وانه لا يعمل كذا فجاء العباس وقال يا رسول الله - <u>00:37:08</u>

قال ان لم يكن له وكذلك في في الحج ثلاث مرات اللهم اغفر للمحلقين اللهم اغفر للمحلقين ثم يقول والمقصرين يا رسول الله وللمقصرين يا رسول الله يعني اذا ارجو - <u>00:37:28</u>

والمقدرين التوحيد قال باب سيخلق اهله ليلا الا اقال الغيبا فخاف ان فخاف ان يخونهم او يلتمس عثراتهم. وقال حدثنا ادم قال حدثنا شعبة قال حدثنا قال سمعت جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يكره ان يأتي الرجل - 00:37:48

اهله فروقا. وقال حدثنا محمد بن مقاتل قال اخبرنا عبد الله. قال اخبرنا عاصم ابن سليمان عن الشعبي انه سمع جابر بن عبدالله رضى الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا - <u>00:38:25</u>

قال احدهم الغيبة فلا يترك اهله ليلا. ويعني هذي هذي ترجمة ويباب نبي هؤلاء او يصل على عثراتهم. وارد فيه هذين الحديثين وان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى رجل اذا اصاب الغيب ان يطلق اهله ليلا حتى يقوم ويتهيأ وحتى يحضر - <u>00:38:45</u>

ايوة حتى لا يكون على حالة لا تقتضى وحالة كثرة المرأة ان يكون عليها عند زوجها قد يحصل فيها النقرة اليها وهي على حالة غير مرضية هي على حالة غير متهيئة ويكون ذلك سببا في النفرة والمطلوب - <u>00:39:25</u>

في الازواج قد تكون الالفة والمودة وكل ما يستدعي تقارب وتآله وحصول اسباب ذلك متوفرة ليلا فانها قد تكون على حالة ليست مرضية لا ترضاها بنفسها ويكون ذلك فيه احراج لها ويكون ذلك ايضا فيه آآ سببا في نفخه عنها حيث يرى منها - <u>00:39:45</u> من عدم الاستعداد وعدم التهيئ يراها على هيئة ويكون ذلك سببا اخرى والمطلوب هو التقارب والتآلف عن كل ما يعني يؤدي الى النخرة والى تباعد بين الزوجين بل تكون اسباب الالفة - <u>00:40:15</u>

المودة التمكن من التدين والتهيأ والتجمل يعني حاصلا وهذا فيما اذا يعني واما اذا خرج خروج قصيرا ورجع بسرعة لانه لا يحتاج الامر الى الى ما يحصل من طول الغيبة - <u>00:40:35</u>

ليس لانه اذا خرج في النهار ورجع بالليل يعني الامر يفترق مع اذا كان قد اطال الغيبة لانه حديث وهي ايضا حديثة عائشة في تجمل وعلى اما اذا كان قد اطال الغيبة تكون على حالة لا شر - <u>00:40:55</u>

عليها وايضا هو آآ قد يترتب على ذلك اشمئزازه من اشياء يراها فيها نتيجة لعدم الاستعداد وعدم التهيؤ. نعم اذا اذا حصلت اطلاق حصل اعلان لا اليه كافي انا بكونوا متهيئين مستعدين ينتظرون وينتظرون الطائف اذا كان هناك استعداد و - 00:41:15

وهناك اشعار واعلام وفي هذا الوقت يعني حصل حصلت الوسائل على وجه آآ ما حصل في اي خلاف من ويمكن ان يدخل اي مكان من الدنيا ويقول انه قادر الوقف الفلاني الفلانية - <u>00:41:45</u>

قال باب طلب الولد وقال حدثنا مسدد عن هشيم علت الله عن السعدي عن جابر رضي الله عنه قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فى غزوة فلما قتلنا - <u>00:42:05</u>

فتعجبت ولما قتلنا تحججت على بعير المقصود فلحق لي راكب من قلبه فالتفت فاذا انا رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما يعجلك؟ قلت اني حديث عهد بعرس قال فذكرا تزوجت - <u>00:42:25</u>

الطيبات الطيبة. قال فهاا جارية تلاعبها وتلاعبني. قال فلما قدمنا ذهبنا لنذكر وقال اظهروا حتى تدخلوا ليلا اي عشاء لكي تمتشط الشعب وتستبد المضيفة قال وخلفني الثقة انه قال في هذا الحديث الجيش يا جابر يعني الورد. وقال حدثنا - 00:42:45 محمد ابن الوليد قال حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة عنوان عن الشعبي عن جابر بن عبدالله رضي عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلت ليلا فلا تدخل على اهلك حتى تستحل المضيئة - 00:43:15

وتمتشط الشعجة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فعليك بالبيت الكيس جامعه عبيد ابن عن وهب عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم في البيت. وهذه التربية هي اسباب طلب الولد - <u>00:43:35</u>

والمقصود منها ان الانسان عندما يتزوج وعندما فهو يضرب الولد في هذا الجماع لان طلب الولد مما رغب به الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم بل انه حث على تزود الولود - <u>00:43:55</u>

الودود يوم القيامة. معنى هذا ان طلب ورغب فيه وان فيه فائدة من ناحية مسافرة الرسول صلى الله عليه وسلم لامته الامم من ناحية ايضا ان الانسان يكون له عقل ويكون له نسل آآ يستفيد منه بعد وفاته - 00:44:15

كما جاء ذلك عن رسول الله عليه الصلاة والسلام اذ قال عليه الصلاة والسلام الذي رواه في صحيح مسلم اذا مات المؤذن عمله الا بالفلاح صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له. او ولد صالح يدعو له. فيه فوائد عظيمة - <u>00:44:45</u>

فيها النسل من يعني يدعو له ويتصدق عنه ومن يصل اليه بعد وفاته نفعه يصل اليه بعد وفاته نفعه لان الانسان اذا مات انقطع عمله الا من هذه الامور التى منها الولد الصالح الذى يدعوه - <u>00:45:05</u>

يعود نفعه اليه يعود فائدته عليه هذا هو المقصود بفرج ما ورد البخاري رحمه الله يعني الحديث الذي على شره وان جابر رضي الله عنه وارضاه اه لما كانت وانهم قدموا الى المدينة وكان على جبل قبور يعني - <u>00:45:25</u>

يعني الحركة فجاءه الرسول صلى الله عليه وسلم من وراءه ونفثه فانطلق مسرعا هي يعني اسرع ما يكون من الابل. في هذه النخلة من رسول الله عليه الصلاة والسلام كان بطيئا فتحرك صار يجرى صار يعلو فى بعد ان حصل له عدم - <u>00:45:55</u>

بالله عليك كان متعجبا وكان امام الناس قال لماذا يعني هذه العجلة قال اني فقال هلا جاء في رواية اخرى انه بين السبب وان اباه كان توفى وعنده اخوة وانه اراد ان - <u>00:46:25</u>

هي الواحدة اكبر منهن تكون على حرة بحيث آآ تنفقهن وتصلح شؤونهن اثر مصلحة على مصلحته الخاصة رضي الله عنه وارضاه. ثم

آآ انهم لم فلما طلب منه ان يتأخروا حتى يصلوا عشاء - <u>00:46:55</u>

حتى يكون هناك استعداد لانهم عندهم خبر في قلوبهم. فيكون بعد ان بلغهم الخبر يستعد للدين وتتهيأ من ذهبوا اليهن وهنا غير متهيئات وقد بلغهم الخبر بالقدوم آآ وهذا الذي هو حضور عشاء ليس به طرق. لان الكون يأتي بضحى - 00:47:25 ويأتي في العشاء يعني قبل المبيت ولا سيما اذا كان على علم فيعني عاوزاني مسافرين يعني في اول الليل يعني ممكن ان يكون يعني هناك مغلابة بخلاف اذا كانوا فانه يترتب على ذلك مضرة وهي عدم الاشياء التي يحتاج الى الى تهيئتها والى - 00:47:55 يا بها وتهيئتها للزوج. ثم ذكر بانه الولد. بشر بانه الجماع الذي يؤدي الى الولد والبخاري اورده من اجل تفسيره بالولد يعني طلب الولد وهذا مبني على ان مما فسر به البيت الولد والكيس يأتي لمعاني ابي يعني الولد ويأتي - 00:48:25

الذي هو نفسه وكذلك ايضا وكذلك ايضا يأتي بمعنى الحكمة الحكمة للكيس ايضا غير جيد. والحديث الذي في مسلم كل شيء سواء عاجزا كاملا قبول هذا بقضاء الله وقدره وكيف هذا وفطنته وحزبه بقضاء الله وقدره وكل شيء بقضاء وقدر حتى العزاء - 00:48:55 والكيس والكيس يأتي بمعنى اخرى ويأتي بمعنى الولد ويأتي بمعنى الجماع وهنا رادي البخاري اياه الولد لانه فكر بمعنى الولد. قال باب وتنتشق الشعثة وقال حدثني يعقوب ابن ابراهيم قال حدثناه شيء قال اخبرنا سيجار عن الشعفي عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنه - 00:49:35

انه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة فلما دخلنا كنا قريبا من المدينة تعجلت على فعيد الميقظ ولحقني راكب من قلبي فنفس بعيدى بعنزة بعنزة كانت معك فسار - <u>00:50:05</u>

عيني كاحسن ما انت راع من الابل. فالتفت فاذا انا برسول الله صلى الله عليه وسلم. وقلت يا رسول الله اني حديث عهد بعرس قال ان تزوجت قلت نعم قال افكر الامر سيدا؟ قال قلت بلى قال - <u>00:50:25</u>

قال فهلا ذكرا تلاعبها وتلاعبك؟ قال فلما قبلنا ذهبنا لنسكن فقال امجدوا لا تدخلوا الليل اي عشاء لكي تمتصوا الشعفة وتستحق المضيرا. وهذى ترجمة الغيبة اورده البخارى رحمه الله حديث جابر المتقدم وهو مجتمع على ما ترجم - <u>00:50:45</u>

كذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم في اخر الحديث عن الجابر لما ارادوا ان يدخلوا بعد ان خرجوا من المدينة امرهم بان ينتظره ان يتمثلوا حتى يدخلوا عشاء حتى يتهيأ النساء وتمتشط شعرك التى - <u>00:51:15</u>

شعرها شعر ترتبه ولن تنظمه وكذلك تنفعه بالمغيبة وهي تحلق عانتها وتزيل شعر عنتها لان الاستعداد هو ازالته بالحديدة ازالة شعر بالحديدة يعني فالرسول صلى الله عليه وسلم امرهم بان يتأخروا وان يتنفلوا فتتمكن النساء من الاستعداد - 00:51:35 بعد طول الغيبة قال باب ولا يبدين زينتهن الا لبعونتهم الى قوله لم يظهروا على عورات النساء. وقال حدثنا خزيمة بن سعيد قال حدثنا سفيان عن ابي حازم قال السلف الناس باي شيء رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم احد. وسألوا سهل ابن سعد الساعدي - 00:52:05

رضي الله عنه وكان من اخر من بقي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة. وقال وما بقي من الناس احد اعلم به مني كانت فاطمة عليها السلام تغسل الدم عن وجهه. وعلي يأتي بالماء على كرسي - <u>00:52:35</u>

واوصي حصير ففرق فحشي به جرح. وهذه كلمة يقول الله عز وجل ولا يبدين زينتهن الى قوله آآ وهو على عورات النساء وورد فيه حديث سعد بن سعد الساعدى رضى الله عنه فى قصة - <u>00:52:55</u>

فاطمة رضي الله عنها وارضاها هذا الجرح الذي صلى الله عليه وسلم هو علي رضي الله عنه وارضاه هو الذي كان يساعدها وكان معه الماء وكان وكان تغسله بالماء فلم يزد خروجا فعند ذلك عملت على حقير الى حقير - <u>00:53:15</u>

احرقته ثم احرق رماده ودرسه على وقف الدم وقف الدم رضي الله عنه وارضاه آآ لما تساءل الناس وآآ يعني بحثوا ما بأي شيء تجاوبوا والسلام وقال سهل ابن سعد رضي الله عنه انا انا اخبركم بذلك ليس هناك احد اعلم مني بهذا - <u>00:53:45</u> في المدينة لانهم اخر من مات بها رضي الله عنه وارضاه آآ فعنده العلم في ذلك رسول الله عليه الصلاة والسلام انما قال هذا الكلام ليطمئنه على على حفظه وعلى ترقيه لهذا - <u>00:54:15</u>

وانه خبير به وبذلك بان زيادة آآ توثق وزيادة طمأنة السامع على يعني حقول آآ اصول تحقق من الخبر وعلى تمكنه من معرفة الخبر الذي يخبر به مثل هذه العبارة تدل على هذا فقال ان عائشة رضي الله عنها وارضاها فقيرا فاحرقته ثم اخذت آآ - 00:54:35 الرماد الذي حصل من هذا الفقير فجرته على مكان الجرح فوقف الملامسة لانها باشرت هذا بيدها بجسد رسول الله عليه الصلاة والسلام فدل هذا على ان يعنى على ما ترجم له البخارى - 00:55:05

الى اخره ويعني من ذلك نقول اللمسة وما الى ذلك ان هذا مما يمكن ان يتم بين بين المحارم من حيث يعني مس جسده وجسده عند الحاجة وهذا طبعا غير المصافحة لان المصافحة هذه حاصلة وواقعة بين الالف لا مانع منها ولكن - <u>00:55:25</u>

كل وما الى ذلك هذا يكون عند الحاجة المدينة. اي نعم. هذا باعتبار باعتبار البلد. واما يعني قال باب والذين لم يبلغوا الحلم منهم وقال حدثنا احمد بن محمد قال اخبرنا - 00:55:55

وحد الله قال اخبرنا صبيان عن عبدالرحمن بن عابد. قال سمعت ابن عباس رضي الله عنهما. سأله رجل شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم العيد اضحى او فطرا؟ قال نعم. ولولا ما كان منه ما شهدت - <u>00:56:25</u>

يعني بالفطر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلى ثم خطب ولم يذكر اذانا ولا اقامة ان النساء فوعظهن وذكرهن وامرهن بالصدقة. ورأيتهن يهوين الى اذانهن وخلوقهن مما يدفعن الى بلال ثم ارتفع هو بلال الى بيته. اما هذه التزمة نظام قول الله عز وجل الذين لم يبلغوا الفن - 00:56:45

ورد في حديث ابن عباس في قصة آآ صلاة العيد عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. رسول ابن عباس قال نعم اشياء يعني آآ حصلت منه بسبب صغره. لذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم لما خطب الناس وظن انه - <u>00:57:15</u>

يسمع النساء فقام وذهب الى النساء في مكانهن وهنا منعزلات عن الرجال وراءهم وجعل يخطب فيهن ويذكرهن بالله عز وجل ومعه بلال وابن عباس معه بلال ومعه ابن عباس وابن عباس لكونه صغيرا ذهب - <u>00:57:45</u>

معه مع رسول الله عليه الصلاة والسلام وقال ان صغره هو الذي جعله يصل الى هذا المكان وان يكون يعني مجاهد يعني هذا الذي آآ حصل ذهاب للنساء وخطته بذلك لكونه ذهب مع رسول الله عليه الصلاة والسلام - <u>00:58:05</u>

ويعني وهذا لان ابن عباس رضي الله عنه وارضاه آآ لم يحصل منه الاحتلام الا يعني عند وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم او بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم لانه في حجة الوداع قال اني قد انهزت بحجة الوداع - <u>00:58:25</u>

الرسول صلى الله عليه وسلم كما في الحديث انه جاء على حمار الاذان بالناس وترك الدمار وجاء واعتقل بالطب قال عن نفسه وكنت قد نهزت الاحتلال. يعنى معناه انه قارب البلوغ يعنى ما بلغ؟ يعنى ما بلغ؟ هو انه لم يكن بلغ الحلم - <u>00:58:45</u>

ولم يكن بلغ آآ حصل له الامور وانما قد ناهزه ومعنى هذا ان هذه العيد الذي الذي صلاها على الرسول صلى الله عليه وسلم يعني قبل ذلك يعني بوقت لانه اذا كان مناهج الاحتلال في حال العجز الوداع - <u>00:59:05</u>

فاذا هو قبل ذلك ايضا بعيد عن الاحتلام وبعيد عن البلوغ. يعني قبل ذلك يعني هذا ما حصل منه شهود العيد مع رسول الله عليه الصلاة والسلام انه لم يبلغ الحلم لم يبلغ الحلم - <u>00:59:25</u>

هي سبق المرة في العيدين نعم قال شباب قول الرجل لصاحبه هل اعرضتم الليلة؟ وقال الرجل ابنته في الخافضة عند العزاب. وقال حدثنا ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت عاتبني - <u>00:59:45</u> ابو بكر وجعل يطعنني في يده في خاطرتي فلا يمنعني من التحرر من التحرك الا مكان رسول الله صلى الله عليه وسلم. ورأسه على ظهره. آآ قوله - <u>01:00:25</u>

هل اعرضتم طعن الرجل في عاصرة ابنته في حال التعذيب اورد فيه هذا الحديث الذي يدل على الفقرة الثانية وهي وهي طعن الرجل في خاطر ابنته من اجل التأديب ان الرجل ليس له ان يمس يعني جسد امرأته بنته يعني من يعني الا في مثل حالة -

لانه كان يطعنها باتباعه فيطعن خاطرتها يطعن - 01:01:15

01:00:45